

هل للمرأة المسنة الكبيرة في العمر عدة - للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

هل المرأة المسنة الكبيرة في العمر عدة؟ نعم والذين يتوفون منكم ويزرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والعدة حق الزوج حتى لو كان ميتا والذين لفظ عموم والعموم يشمل الصغير والكبير - 00:00:00

يشمل الصغير الكبير ليست الحكمة من العدة براءة الرحم. وإنما ايضا العدة الاستعداد. لأن تعيش المرأة حالة أخرى فالذين يتوفون منكم ويزرون ازواجا هذه لفظ الذي لفظ عام يشمل جميع النساء - 00:00:24

طيب هل هذه يشمل المتوفى عنها زوجها ولم يدخل بها؟ نعم يعني التعبير حتى يسهل تصور المسألة امرأة كتبت كتاب وما دخل بها ما صار الجفاف طب هذه تدخل تحت والذين يتوفون منكم - 00:00:44

تدخل تدخل طيب امرأة كتب كتابها ومات زوجها. وما دخل بها. عليها العدة نعم عليها العدة باتفاق. لعموم الآية فالمطلقة طلقت قبل ان يدخل بها فهذه ليس عليها عدة تدخل تحت الذين - 00:01:13

الآية الذين يتوفون منكم ولما بات زوجها هذه ايش؟ طلقتها زوجها. ولذا في الآية يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوا فما لكم عليهم من عدة؟ - 00:01:37

اذا طلقت المرأة طلاق غير الوفاة اتفق اهل العلم على ان المرأة وان لم يدخل بها ومات زوجها فعليها العدة في بيت ابيها عدة الوفاة غير عدة طلاق والله تعالى اعلم - 00:01:53